

يتناول هذا البحث شروط قبول الدعوى في قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجزائري. يُبين البحث أن قبول الدعوى مشروط بتوفر شروط المصلحة والصفة والأهلية. فالمصلحة يجب أن تكون قانونية، قائمة، شخصية، ومباشرة، وقد تكون مادية أو أدبية، مع استثناءات لقبول دعاوى التي تتعلق بضرر محتمل، كدعاوى وقف الأعمال أو طلبات حفظ الأدلة. أما الصفة، فهي ولاية مباشرة الدعوى، ويُناقش البحث خمسة اتجاهات فقهية حول علاقتها بالمصلحة، مع التركيز على الصفة العادية وغير العادية، ودعاوى الجمعيات، والنيابة العامة. كما يشرح البحث شرط الأهلية، مُميزاً بين أهلية الخصام وأهلية التقاضي، مع مناقشة جزاء تخلفها وآراء الفقهاء المختلفة. أخيراً، يتطرق البحث لشروط متعلقة بمحل الدعوى، كالمنع من رفع دعوى سبق الفصل فيها، وشرط عدم مخالفة النظام العام، وكذا شروط متعلقة بالمواعيد القانونية لرفع الدعوى، مع التأكيد على مبدأ حجية الشيء المقضي به، وآثار الصلح على حق الدعوى. يختتم البحث بالإشارة إلى قصور التشريع الجزائري في تنظيم نظرية الدعوى، مما أدى إلى تعدد الآراء الفقهية.